

قرار من الجلسة العامة لمجلس نواب الشعب مؤرخ في.....

يتعلق بإقرار تدابير لضمان استمرارية عمل مجلس نواب الشعب

إثر تفشي فيروس COVID-19

إن مجلس نواب الشعب،

بعد مداولة جلسته العامة بتاريخ،

وتبعا لتطور الوضع الصحي إثر تفشي فيروس COVID-19 وما يفرضه من تدابير

احترازية للحد من تداعياته،

وضماما لاستمرارية أعمال مجلس نواب الشعب وتأمين قدرته على القيام بمهامه،

وبعد الاطلاع على التقرير المشترك بين إدارة المجلس ومصالح وزارة الصحة بتاريخ

08 جانفي 2021 حول تطور الوضع الصحي بسبب الجائحة الوبائية وما يفرضه من

تدابير احترازية

قرر ما يلي:

الفصل الأول: تعتمد تدابير لضمان استمرارية عمل مجلس نواب الشعب لمدة شهر

قابل للتجديد مرتين بقرار من المكتب.

إذا تجددت الحاجة لإقرار هذه التدابير أو استمرت الحالة الوبائية بعد انقضاء

الأجل الأقصى، تنعقد الجلسة العامة وجوبا للنظر في تجديد العمل بهذه التدابير وفقا

لتدابير ضمان استمرارية عمل مجلس نواب الشعب.

الفصل 2: لا تنعقد الجلسات العامة المتعلقة بالعمليات الانتخابية المنصوص عليها

بالفصلين 16 و 17 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب طيلة فترة العمل بهذه

التدابير.

الفصل 3: في إطار عمل مجلس نواب الشعب تكون أولوية نظر الجلسة العامة

خلال فترة العمل بهذه التدابير لـ:

1- مشاريع القوانين والمسائل ذات الصبغة المعاشية أو المتعلقة بتمويل الميزانية

والاقتصاد.

2- مشاريع القوانين والمسائل ذات العلاقة بالحالة الوبائية ومواجهتها أو الحد من مضاعفاتها

3- مشاريع القوانين والمسائل الضرورية لضمان استمرارية عمل أجهزة الدولة وقدرتها على القيام بمهامها.

الفصل 4: تضبط تدابير ضمان استمرارية عمل مجلس نواب الشعب وذلك كالآتي:
[1] إذا تعلق الأمر بمبادرات تشريعية مرتبطة بالحالة الوبائية ومواجهتها أو الحد من مضاعفاتها فيجوز لمكتب المجلس إقرار آجال دنيا استثنائية تسمح بسرعة النظر في اللجنة أو في الجلسة العامة. ولرئيس المجلس بناء على قرار مكتب المجلس اختصار آجال الدعوة للجلسات العامة.

[2] تنطلق الجلسات العامة في موعدها دون توقف على توفر نصاب محدد.

[3] يمكن لمكتب المجلس السماح بأن يكون انعقاد الجلسة العامة عن بعد، بما في ذلك إمكانية التصويت عن بعد، باعتماد التطبيقات الإلكترونية، وبما يسمح بالجزم باختيار كل مصوّتٍ.

[4] لا تجوز إحالة الحصص الزمنية للتدخلات بين غير المنتمين لكتل بالنسبة للجلسات العامة المحكومة بهذه التدابير.

[5] يمكن عقد اجتماعات مكتب المجلس وندوة الرؤساء ورؤساء الكتل واللجان البرلمانية عن بعد.

[6] يقلص عدد نقاط النظام بالنسبة لكل نائب إلى نقطة نظام واحدة وبالنسبة لكل رئيس كتلة إلى ثلاث نقاط نظام خلال كامل الجلسة العامة.

الفصل 5: ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

باردو في

رئيس مجلس نواب الشعب

راشد خريجي الغنوشي